مفهوم الحديث المدرج وأنواعه واسبابه واحكامه

م. د. محمد هاشم حمودي
الجامعة المستنصرية/كلية التربية الأساسية/قسم التربية الاسلامية
dr.mohammed_hashem@uomustansiriyah.edu.iq
07715156472

مستخلص البحث:
يهدف البحث الى اظهار عناية المحدثين بحديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث ميزوا كلامه عن كلام غيره كي لا يلتبس كلام وحي النبوة عن غيره ، وقد جاء ذلك التمييز من خلال استقراء للأحاديث النبوية وجمع الطرق وسبرها ثم النظر فيها ومعرفة التفرد من عدمه وكل ذلك كي يتوصلوا هل أدرج بعض الرواة كلامهم مع كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم أم لا، ومن ثم وضعوا بعض القواعد والضوابط لمعرفة الحديث المدرج وقد مثلوا لذلك امثلة عديدة وتقسيمات تدل على اهتمامهم الحثيث بهذا الأمر .

الكلمات الافتتاحية: الحديث - المدرج- انواعه- أسبابه- أحكامه.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيد الأولين والآخرين وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد

فكما اهتم العلماء قديما وحديثا بكتاب الله تعالى كذلك أولوا اهتمامهم وعنايتهم بما يصدر من الذات النبوية الشريفة من أقوال وأفعال بحيث أن المحدثين استطاعوا أن يحفظوا كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن غيره من كلام المخلوقين وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على العناية الفائقة من قبل العلماء لصون كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أن يختلط بكلام غيره. وكأن علماء الأمة تأسوا بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم (ومن كتب عني غير القرآن فليمحه)[1] – وهذا كان في أول الأمر حتى لا يُدرج كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم بكلام الله تعالى- فتنبه العلماء الى قضية مهمة وهي ان كلام الله تعالى مثل كلام النبي عليه الصلاة والسلام في الاحتجاج به بخلاف كلام غيره من المخلوقات، لهذا حافظوا على كلامه عليه الصلاة والسلام وصانوه من أن يلتبس بأي كلام يصدر من أهل بيته أو صحابته أو رواة الحديث الذين نقلوا للأمة أقوله عليه الصلاة والسلام.

ان الكشف عن الإدراج ليس بالأمر الهين بل يحتاج الى جمع طرق الحديث والنظر فيها والتأمل في الزيادات التي تأتي في الحديث وبعد ذلك نسبة هذا الإدراج الى من قاله، وهذا فيه مشقة بل قد يجزم بعض العلماء على ادراج في الحديث ولكن لا يستطيعون نسبة هذا الادراج الى قائله.

سبب اختياري لهذا الموضوع هو قلة المؤلفات في هذا الشأن مع أن أغلب كتب المصطلح ذكرت الادراج، لهذا أردت أن تكون لي بصمة في هذا العلم الشريف.وقد جاء هذا البحث على مبحثين: فالمبحث الأول في تعريف المدرج لغة واصطلاحا وأنواعه، وفيه مطلبان: المطلب الأول: تعريف الحديث المدرج لغة واصطلاحا، والمطلب الثاني: أنواع المدرج، وأما المبحث الثاني فمعرفة طرق الادراج واسبابه وحكمه وفيه ثلاثة مطالب: الاول طرق معرفة الادراج، والمطلب الثاني: اسبابه / والمطلب الثالث: حكم الادراج، فالحديث الجديد من الأشياء، نقيض القديم؛ ويُطلق على الكلام، قليله وكثيره؛ لأنه يحدث ويتجدَّد شيئًا فشيئًا، وجمعه أحاديث

واصطلاحا: ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم: من قول أو فعل، أو تقرير، أو وصف خَلْقي أو خُلُقي.

والسبب: عبارة عما يمكن التوصل به إلى مقصود ما، ومنه سمي الطريق سببًا، وسمي الحبل سببًا، وفي الاصطلاح: فهو الوصف الظاهر المنضبط الذي دل الدليل السمعي على كونه معرفًا لحكم شرعي

والحكم لغة: المنع، واصطلاحاً: مقتضى خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين. والأحكام الشرعية على قسمين: إما تكليفية وإما وضعية، فالحكم التكليفي: هو مقتضى خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين على جهة الاقتضاء أو التخيير

وتذكيرا لي وللقارئ الفاضل أن هذا البحث عرضة للنقد فما هو إلا جهد بشري يعتريه الخطأ والزلل فما كان صوابا فهو من توفيق الله تعالى وما كان من خطأ فجزما هو من نفسي ومن الشيطان، وأسأل الله تعالى أن يحشرني مع الذين أفنوا أعمارهم خدمة لحديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى نلتقي به عند حوضه الشريف

المبحث الأول: تعريف الحديث المدرج وأنواعه

المطلب الأول: تعريف الحديث المدرج لغة واصطلاحا

تعريف الحديث المدرج لغة: هو اسم مفعول بضم الميم وفتح الراء من أدرج بمعنى إدخال الشيء في الشيء ولفه به وتضمينه إياه

قال الجوهري: «يقال: أنفذته في درج الكتاب، أي في طيه» [2]

وقال الراغب الأصفهاني «والدّرْج: طي الكتاب والثوب، ويقال للمطوي: درْج، واستعير والدرج للموت، كما استعير الطي له في قولهم طوته المنية، وقولهم من دبَّ ودرج أي من كان حيّا فمشى، ومن مات فطوى أحواله» [3]

وقال الزمخشري: «أدرج الكتاب طواه، وأدرج الكتيب في الكتاب، جعله في درجه; أي: طيه وثنيه» [4] وقال ابن منظور: «والإدْراجُ لف الشيء في الشيء وأَدْرَجَتِ المرأة صبيها في مَعاوزها والدَّرْجُ لفُّ الشيء يقال دَرَجْتُه وأَدْرَجْتُه ودَرَّجْتُه، والرباعي أفصحها ودَرَجَ الشيءَ في الشيء يَدْرُجُه دَرْجاً وأَدْرَجَه طواه وأدخله ويقال لما طويته أَدْرَجْتُه لأنه يطوى على وجهه وأَدْرَجْتُ الكتابَ طويته ورجل مِدْراجٌ كثير الإدْراج للثياب والدَّرْجُ الذي يُكتب فيه وكذلك الدَّرَجُ بالتحريك يقال أنفذته في دَرْج الكتاب أي في طيِّه وأَدْرَجَ الكتابَ في الكتاب أدخله وجعله في دَرْجِه أي في طيِّه ودَرْجُ الكتابِ طيُّه وداخِلُه» [5] فتلخص من ذلك أن الادراج يحمل معاني منها: اللف، الطوي، الادخال.

قال الباحث: وعلى هذه المعاني نجد هناك ارتباطا وثيقا بينه وبين التعريف الاصطلاحي لحديث المدرج لان الراوي ادخل كلامه وطواه ولفّه وجعله ضمن كلام النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

الحديث المدرج اصطلاحا: هُوَ الْحَدِيْث الَّذِيْ يعرف أن في سنده أو متنه زيادة ليست مِنْهُ ، وإنما من أحد الرُّوَاة من غَيْر توضيح لهذه الزيادة.[6]

فهذا التعريف يعتبر من أجمع التعاريف التي ذكرها المعاصرون لأنه حوى على قسمين من الادراج بخلاف أغلب العلماء القدامى فتعاريفهم اقتصرت على مدرج المتن فقط ولم يذكروا مدرج المتن في التعريف، فمن التعاريف التي ذكرها العلماء:

قال ابن الصلاح: «ما أدرج في حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم من كلام بعض رواته».[7]

وقال ابن دقيق العيد: «وهو ألفاظ ، تقع من بعض الرواة متصلة بلفظ الرسول (ويكون ظاهرها أنه من لفظه ، فيدل دليل على أنها من لفظ الراوي».[8]

وقال ابن جماعة: «ما أدرج في الحديث من كلام بعض رواته فيرويه من بعده متصلا فيتوهم أنه من الحديث».[9]

وقال ابن حجر: «هو ان يدرج الراوي في حديث النبي صلى الله عليه و سلم شيئا من كلام غيره مع إيهامه كونه من كلامه».[10]

قال الباحث: والسبب في عدم التعرض للنوع الثاني[11] من الادراج لسببين:

الأول: أن مدرج السند في الغالب لا يؤثر في صحة الحديث وليس للراوي الذي روى الحديث غاية في ذلك وانما كانت هذه الزيادة ناشئة عن الوهم

الثاني: أن هذه الزيادة لا ينبني عليها شيء من الأحكام الفقهية فضلا عن العقدية

لهذا لم يتعرض العلماء القدامى في الغالب الى مدرج السند لهذين السببين،

قال السيوطي:

علم الحديث ذو قوانين تحد يدرى بها أحوال متن وسند
فذانك الموضوع والمقصود أن يعرف المقبول والمردود[12]

فالمقصد من هذا العلم أن يعرف المقبول فيعمل به ويعرف المردود فيتركه وما ذكرناه من ادراج السند لا يؤثر في صحة الحديث والله أعلم. الا أننا نجد بعض المحققين الذين اعتنوا بالمصطلح حينما تكلموا عن المدرج لم يأتوا بتعريف جامع مانع له وانما قسموه الى مدرج السند ومدرج المتن وتطرقوا الى صورهما ومن هؤلاء ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى[13]

المطلب الثاني: أنواع الادراج

للادراج نوعان هما: **أولا: مدرج الاسناد، وثانيا: ومدرج المتن** ولكل منهما صور:

أولاً: مدرج الاسناد: ولهذا النوع أربع صور وهي:

1- أنْ يَرْوِيَ جماعةٌ الحديثَ بأسانيدَ مُختلفةٍ ، فيرويهِ عنهُم راوٍ، فيَجْمَعُ الكُلَّ على إسنادٍ واحدٍ مِن تلكَ الأسانيدِ ، ولا يُبَيِّنُ الاختلافَ[14]

وقد ضرب العلماء لهذه الصورة مثالا وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم (أيُّ الذَّنْبِ أعْظَمُ؟ قَالَ: أنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وهو خلقك)[15] فهذا الحديث جاء من طريق اسناده عالٍ وروي من طرق أخرى بإسناد نازل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعا، فأما الطريق العالي فجاء من رواية واصل الأحدب عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود مرفوعا،وأما الطريق النازل فجاء من رواية منصور والأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود، مرفوعا.فحينما حدّث عبد الرحمن بن مهدي أدرج الطريقين (العالي والنازل) بإسناد واحد[16]، بمعنى أنه أدخل (عمرو بن شرحبيل) في رواية واصل الأحدب بين أبي وائل وعبد الله بن مسعود مع أن رواية واصل ليس فيها عمرو بن شرحبيل وانما يرويها – واصل الأحدب – عن أبي وائل عن ابن مسعود مباشرة بدون واسطة.

فحينئذ تبين أن حديث ابن مسعود رواه جماعة كـ (منصور والأعمش) بأسانيد مختلفة ولكن حينما رواع عبد الرحمن بن مهدي جمع الاسانيد على اسناد واحد فأدرج بعض الأسانيد بعضها على بعض ولم يوضح الخلاف في الطرق.

2- أنْ يكونَ الحديثُ عِنْدَ راويهِ بإسنادٍ إلاّ طرفاً مِنْهُ ، فإنهُ عندَهُ بإسنادٍ آخرَ . فيجمعُ الرَّاوي عَنْهُ طرفيِّ الحديثِ بإسنادِ الطرفِ الأول ، ولا يذكرُ اسنادَ طرفِهِ الثاني [17]

ومثال هذه الصورة هو حديث عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فيه: ثم جئتهم بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب[18]

فرواه أبو داود من طريقين زائدة بن نشيط وشريك ، ورواه النسائي من طريق سفيان بن عيينة، جميعهم (زائدة وشريك وابن عيينة) عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر.
فقوله في الحديث (ثم جئتهم بعد ذلك في زمان فيه برد شديد...) ليس بمن هؤلاء الثلاثة عن عاصم، وإنما أدرج عليه وهو من رواية عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل.
وقصة تحريك الناس أيديهم ورفعها من تحت الثياب في زمن البرد لم يسمعها عاصم بن كليب عن أبيه، وإنما سمعها من عبد الجبار بن وائل بن حجر عن بعض أهله عن وائل بن حجر، وقد بيّن ذلك زهير بن معاوية وأبو بدر شجاع بن الوليد في روايتهما حديث الصلاة بطوله عن عاصم بن كليب، وميَّزا قصة تحريك الأيدي تحت الثياب وفصلاها من الحديث وذكرا إسناده.
هذا وقد روى جماعة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر ولم يذكر أحد منهم قصة تحريك الأيدي تحت الثياب، فتبين أنها مدرجة. وحينئذ يكون عند عاصم بن كليب روايتان باسنادين مختلفين، في أحد الاسنادين زيادة في المتن لم تكن في الاخرى، فيأتي أحد الرواة فيرويها عن عاصم بن كليب جميعها أي يدرج الروايتين بعضها مع بعض من دون أن يميز أو يفصل بين الروايتين.
3- أن يكون عند الراوي متنان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيرويهما راوٍ عنه مقتصراً على أحدِ الإسنادين، أو يروي أحدَ الحديثين بإسناده الخاص به، لكن، يَزيدُ فيه مِن المتن الآخَرِ ما ليس في الأول.[19] ومن أمثلته حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال (لا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تدابروا ، ولا تنافسوا ، وكونوا عباد الله إخواناً الْحَدِيْث)[20]
فهذا الحديث جاء من طريق أبي مُحَمَّد سعيد بن أبي مريم، عن مالك، عن الزهري ، عن أنس بن مالك، مرفوعا. قَالَ الحافظ حمزة بن مُحَمَّد الكناني «لا أعلم أحداً قَالَ في هَذَا الْحَدِيْث عن مالك : ((ولا تنافسوا)) غَيْر سعيد بن أبي مريم» [21]
فتبيّن أن الامام مالك له روايتان ولكن حينما رواها عنه سعيد بن أبي مريم أدرج لفظ : ((ولا تنافسوا)) من متن حَدِيْث آخر ، رَوَاهُ مالك ، عن أبي الزناد، عن الأعرج ، عن أبي هُرَيْرَة مرفوعاً : ((إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الْحَدِيْث، ولا تجسسوا ، ولا تحسسوا، ولا تنافسوا ، ولا تحاسدوا)[22]
قال العراقي:

وَمِنْهُ أنْ يُدْرَجَ بَعْضُ مُسْنَدِ ... في غَيْرِهِ مَعَ اخْتِلاَفِ السَّنَدِ
نَحْوُ (وَلاَ تَنَافَسُوْا) في مَتْنِ ... (لاَ تَبَاغَضُوا) فَمُدْرَجٌ قدْ ثُقِلاَ
مِنْ مَتْنِ (لاَ تَجَسَّسوا) أدْرَجَهُ ... (ابْنُ أبي مَرْيَمَ) إذْ أخْرَجَهُ[23]

4- أن يسوقَ الإسناد فَيَعْرِض له عارض، فيقولَ كلاماً مِنْ قِبَل نفسه، فَيَظن بعضُ مَن سَمِعه أن ذلك الكلامَ هو متنُ ذلك الإسناد؛ فيرويه عنه كذلك.[24]
ومثال هذه الصورة هي ما جاء عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال:- قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار).[25]
فهذه الرواية جاءت من طريق ثابت بن موسى أبو يزيد، عن شريك، عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر، مرفوعا.
قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى : دخل ثابت ابن موسى على شريك بن عَبْد اللهِ القاضي والمستملي بين يديه، وشريك يقول : حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله (وسكت ، ليكتب المستملي ، فلما نظر إلى ثابت بن موسى قال : من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار ، وقصد به ثابت لزهده وورعه ، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد)[26]

وقال ابن حبان (روى عن شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " ، وهذا قول شريك)[27]

ثانياً: مدرج المتن: وهي ألفاظ تقع من بعض الرواة متصلة بالمتن ، لا يبين للسامع إلا أنه من صلب الحديث ، ويدل دليل على أنها من لفظ راو، بأن يأتي الحديث من بعض الطرق بعبارة لا تفصل هذا من هذا[28]. وللإدراج صور تكون على حسب مكان الادراج، ولا يخلو الادراج حينئذ إما من أوله أو أوسطه أو آخره.

قال ابن حجر «وأمَّا مُدْرَجُ المَتْنِ ، فهُو أنْ يَقَعَ في المتنِ كلامٌ ليسَ منهُ، فتارةً يكونُ في أوَّلِه ، وتارةً يكون في أثنائِه، وتارةً يكون في آخِرِهِ وهو الأكثرُ» [29] فتبيّن أن الادراج في المتن له ثلاث صور.

1- فمثال لمدرج المتن في أوله: ((اسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار))

فالذي ينظر الى هذا الحديث من أول وهلة يظن أن جميعه منسوب الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولكن في الحقيقة أن هذا الكلام جزؤه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم والجزء الآخر ليس من كلامه.

فهذه الرواية جاءت من طريق أبي قطن وشبابة عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار) ، فقوله : أسبغوا الوضوء ، مدرج من قول أبي هريرة رضي الله عنه،- أي أن هذه الزيادة موقوفة- وقد جاءت رواية البخاري مبيّنة لهذا الأمر، فعن آدم بن إياس عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أسبغوا الوضوء[30] ، فإن أبا القاسم صلى الله عليه وآله وسلم قال : (ويل للأعقاب من النار[31])[32]

قال الخطيب البغدادي: «وَهِم أبو قطن وشبابة في روايتهما له عن شعبة على ما سقناه ، وقد رواه الجم الغفير عنه كرواية آدم» [33].

أي أن الراويين (أبو قطن عمرو بن الهيثم، وشبابة بن سوار الفزاري) ظنا أن جميع الرواية هي مرفوعة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فروايتهم للحديث بهذه الطريقة من دون التمييز بين الرواية المرفوعة عن الموقوفة تعدُّ وهما منهما.

2- ومثال لمدرج المتن في وسطه: (من مس ذكره أو أنثييه أو رفغيه فليتوضأ)[34]

فهذا الحديث جاء من طريق: عبد الحميد بن جعفر ، عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن بسرة، مرفوعا.

قال الدارقطني: «كذا رواه عبد الحميد ، عن هشام ، و وهم في ذكر الانثيين و الرفغ و ادراجه لذلك في حديث بسرة ، و المحفوظ : ان ذلك قول عروة و كذا رواه الثقات عن هشام ، منهم : أيوب و حماد بن زيد و غيرهما» [35]

وقال الخطيب: «وإنما هو قول عروة بن الزبير فأدرجه الراوي في متن الحديث » [36].

وقال السيوطي : « فعروة لما فهم من لفظ الخبر أن سبب نقض الوضوء مظنة الشهوة؛ جعل حكم ما قَرُبَ من الذكر كذلك، فقال ذلك، فظن بعض الرواة أنه من صُلْب الخبر، فنقله مدرجًا فيه ، وفهم آخرون حقيقة الحال ، ففصلوا» [37]

فتبين أن لفظتي (الرفغ والانثيين) مدرجة في الحديث والصواب أنهما من كلام عروة.

قال الصنعاني: «فبين أن ذلك من قول عروة لا أنه من المرفوع» [38]

هذا وقد جزم الخطيب بأن الرواية عن عروة تعد من انفرادات عبد الحميد بن جعفر حيث قال: «تفرّدَ عبدُ الحميدِ بذكرِ الأنثيين ، والرُّفْغين» [39]

ولكن الحقيقة أنه عبد الحميد قد توبع من أيوب، فقد أخرج الطبراني[40] من روايةِ أبي كاملٍ الجَحْدريِّ ، عن يزيدَ بنِ زُرَيعٍ ، عن أيوبَ ، عن هشامٍ عن أبيه ، عن بُسرة بلفظِ : ((إذا مسَّ أحدُكُم ذَكَرَهُ ، أو أُنْثييهِ ، أو رُفْغَيْهِ ، فَلْيَتوضَّأ)). وهذه المتابعة ترد من قال بأن عبد الحميد انفرد بهذه الرواية عن جميع أقرانه فيمن حدث عن عروة لكون أيوب أيضا روى هذه الزيادة عن عروة.

3- مثال لمدرج المتن في آخره: أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حدَّث أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذ بيده فعلمه التشهد في الصلاة: (التحيات لله ، و الصلوات و الطيبات ، السلام عليك أيها النبي و رحمة الله و بركاته ، السلام علينا و على عباد الله الصالحين- قال زهير- : حفظت عنه- ان شاء الله - : أشهد ان لا اله الا الله و أشهد أن محمدا عبده و رسوله ، قال : فاذا قضيت هذا أو قال :فاذا فعلت هذا فقد قضيت صلاتك ، ان شئت أن تقوم فقم، و ان شئت أن تقعد فاقعد)[41].

فهذا الحديث جاء من طريق: زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحر، عن القاسم ابن مخيمرة ، قال : أخذ علقمة بيدي و حدثني : ان عبد الله بن مسعود أخذ بيده، وحدثه، به. حيث جاءت الرواية: (اذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم فقم و ان شئت ان تقعد فاقعد)[42] . متصلة بكلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم من دون الفصل بين كلامه عليه الصلاة والسلام عن كلام غيره

قال الدار قطني : «قوله : فاذا قضيت هذا فقد قضيت الصلاة ، من كلام ابن مسعود ، فصله شبابة عن زهير و جعله من كلام ابن مسعود، و قوله أشبه بالصواب ممن أدرجه ، و قد اتفق من روى تشهد ابن مسعود على حذفه» [43].

و قال النووي في الخلاصة : «اتفق الحفاظ على انها مدرجة» [44].

و قال ابن الهمام الحنفي : «و قد بين الادراج شبابة بن سوار في روايته عن زهير بن معاوية و فصل كلام ابن مسعود من كلام النبي صلى الله عليه وسلم» [45].

المبحث الثاني: طرق معرفة الادراج وأسبابه وحكمه

المطلب الاول: طرق معرفة الادراج:

لمعرفة ادراج السند هو من خلال جمع الطرق وسبرها والنظر فيها، وأما طريق معرفة ادراج المتن فتكون من خلال قرائن نص عليها أهل المصطلح ومن هذه القرائن:

1- استحالة أن يكون الكلام يصدر من النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

مثاله: ما جاء عن أبي هريرة، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (للعبد المملوك الصالح أجران. والذي نفسي بيده ، لولا الجهاد في سبيل الله ، والحج ، وبرّ أمي ، لأحببت أن أموت وأنا مملوك)[46] فحديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينتهي الى كلمة (أجران)، وأما ما بعده فهو ليس من كلامه لوجود قرائن تمنع أن يكون هذا الكلام صادرا منه عليه الصلاة والسلام

فنحن نعلم أن أمّ النبي عليه الصلاة والسلام توفيت وهو صغير لا يتجاوز الست سنوات فكيف يقول وبرّ أمي!! ولا يختلف اثنان بأن منزلة ومكانة النبوة والرسالة أشرف وأعلى من الرّق، فكيف يتمنى صلى الله عليه وآله وسلم شيئا دون منزلته ومكانته فمن خلال هذه القرائن استحالة أن يكون هذا الكلام يُنسب الى النبي صل الله عليه وآله وسلم. بالاضافة الى ذلك فقد وجدت رواية تفصح عن هذا الأمر حيث أن أبا هريرة قال: والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك[47]

2- تصريح الصحابي -راوي الحديث- بأن تلك الجملة هي من كلامه أي ينص على ذلك

مثاله ما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار)[48]

هكذا رواه أحمد بن عبدالجبار العطاردي عن أبي بكر بن عياش بإسناده، فحينما رواه العطاردي هذا الحديث لم يفصل حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن قول ابن مسعود رضي الله عنه.

حيث كل من حدّث عن أبي بكر بن عياش بهذه الرواية جاء صريحا عن ان مسعود بأن الجملة الأخيرة هي موقوفة وليست مرفوعة، فقد جاءت بالفصل والتمييز بين كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبين كلام ابن مسعود، حيث جاء في الصحيحين عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: (من مات يشرك بالله شيئا دخل النار) وقلت أنا: من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة[49]

قال الخطيب : «هكذا روى هذا الحديث أحمد بن عبد الجبار العطاردي عن أبي بكر بن عياش، ووهم في إسناده وفي متنه، فأما الوهم في إسناده فإن عاصما إنما كان يرويه عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله لا عن زر، وأما الوهم في متن الحديث فإن العطاردي في روايته جعله كله كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم وليس كذلك، وإنما الفصل الثاني في ذكر من مات غير مشرك قول عبد الله بن مسعود» [50]

3- التصريح لبعض الرواة بفصل المدرج عن الكلام المرفوع للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، وذلك بأن يضيف الكلام لقائله

وهذه الطريقة تكون من خلال جمع الروايات وتعددها وسبرها والموازنة فيما بينها ومقارنتها لبعضها البعض والنظر في مراتب رواتها من خلال حفظهم واتقانهم وضبطهم لها حينئذ يصل المحدث الى الحكم بالادراج.

فإذا وجدت الروايات الاخرى الصحيحة متفقة على فصل المدرج عن الحديث أو على تركه وإسقاطه منه، أو على تصريح الصحابي بأنه لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم أو على تصريح الراوي المدار عليه بأنه لم يسمعه من شيخه، أو أمور اخرى دلت القرائن على أنه مدرج فيحكم بالادراج[51].

مثال: ما جاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعا، فإن عجل بك شيء فصلِّ ركعتين، وركعتين إذا رجعت)[52]

فقد جاء من طريق: عبد الله بن إدريس قال: سمعت سهيل بن أبي صالح يذكر عن أبيه عن أبي هريرة.... الحديث.

وفيه: قال ابن إدريس: ولا أدري هذا من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أم لا؟

هذا الحديث أخرجه مسلم[53] من طريقين: طريق أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد عن ابن إدريس، بلفظ (إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعا)

والطريق الثاني: خالد بن عبد الله عن سهيل، به. بلفظ (إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعا)

قال مسلم: زاد عمرو في روايته قال ابن إدريس قال سهيل: فإن عجل بك شيء فصل ركعتين في المسجد وركعتين إذا رجعت.

فنجد أن ابن إدريس حينما روى الحديث- كما في رواية أحمد- شك بأن هذه الزيادة هل هي مدرجة أم لا، وبعدها جاءت رواية مسلم عن عمرو الناقد عن ابن ادريس على فصل الجزء الاخير من الحديث والجزم بأنها مدرجة من قول أبي صالح.

المطلب الثاني: أسباب الادراج

إن أسباب الإدراج كثيرة منها:

1- الوهم أو الخطأ:

مثاله: ما جاء من طريق الزبيري عن سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر عن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (لئن عشت إن شاء الله لأنهين أن يسمى رباح و أفلح و نجيح و يسار و إن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود من جزيرة العرب)[54]
قال الحاكم «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه و لا أعلم أحدا رواه عن الثوري يذكر عمر في إسناده غير أبي أحمد» [55]
وقال الدارقطني «وألحق أحمد – يعني الزبيري- كلاما آخر أدرجه فيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأنهين أن يسمى رباح ونجيحا ووهم في ادراجه هذا الكلام عن عمر وغيره يرويه عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم» [56]

2- الغفلة

فالغفلة على قسمين: مطلقة لا تتقيد بحالة بأن يكون مغفلا لا يميز الصواب من الخطأ ، ويعرف ذلك بالغلط الفاحش ... وبأن يكون مقبول التلقين ... وثانيها أن تكون في حالة خاصة فيرد حديثه الذي حصل في تلك الحالة بأن يتساهل في وقت من الاوقات في التحمل[57]
مثاله ما جاء في علل ابن أبي حاتم قال: سألت أبي عن حديث هشام بن عمار عن حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن عن عطاء عن عبد الملك بن جابر بن عتيك قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أي الأجلين قضى موسى قال: قضى أوفاهما
قال: قال أبي: رأيت هذا الحديث قديما في أصل هشام بن عمار عن حاتم هكذا مرسلا ثم لقنوه بآخرة عن جابر فتلقن وكان مغفلا[58]

3- تفسير الغريب

مثال ذلك: الحديث في بدء الوحي قالت عائشة ام المؤمنين: (وكان النبي يتحنث الليالي في غار حراء، قالت: ويتحنث يتعبد)[59]، هذه الرواية جاءت من طريق الزهري بهذا النص، ثم في الروايات الأخريات التي جمعها العلماء وجدوا أن الرواية من غير طريق الزهري فيها قول عائشة وكان يتحنث دون أن تقول: والتحنث هو التعبد، فعلمنا أن هذه الزيادة من الزهري زادها تفسيراً لمن يسمع منه الحديث، فإنهم قالوا له: ما التحنث؟ فقال: والتحنث التعبد، والسبب في ايضاح المعنى ان التحنث لفظة من الاضداد أي تحتمل معنيان احدهما يضد الاخر فأما المعنى الاول وهو الاثم وهذا مثل قوله تعالى (وكانوا يصرون على الحنث العظيم)[60]. واما المعنى الثاني فهو كما فسره بالتعبد، فالسامع كتب الحديث عن الزهري على أن كل هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، فالعلماء لما جمعوا الطرق وجدوا أن الثقات الأثبات رووا هذا الحديث من غير كلمة التحنث، فعلموا أن تفسير التحنث هذا مدرج من كلام الزهري.

المطلب الثالث: حكم الحديث المدرج

بداية فقد اتفقت كلمة العلماء من محدثين وفقهاء على حرمة من تعمد الادراج الذي يتضمن عزو الشيء الى غير قائله[61] بل نصّ العلماء ان من تعمد ذلك تقدح في عدالة الراوي، قال السمعاني: «وأما من يدلس في المتون فهذا مطرح الحديث مجروح العدالة وهو ممن يحرف الكلم عن مواضعه، وإن كان ملحقا بالكذابين ولم يقبل حديثه» [62]، يريد بتدليس المتون: الادراج[63] وأما من سهى في الادراج أي ينسب كلاما للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بسبب عدم الضبط او الوهم فهذا عده العلماء علة من علل الحديث التي يضعّف من خلالها لكن ان دعت ضرورة معينة على تعمد الادراج كأن يفسر شيئا من غريب الحديث الوارد في المتن من دون القصد الى ايهام السامع والتلبيس عليه فهذا قد تسامح فيه العلماء، وهذا الشيء قد وقع من الاكابر كوكيع بن الجراح والزهري وغيرهم رحمهم الله

تعالى فقد قال احمد بن حنبل: كان وكيع يقول في الحديث : (يعني كذا وكذا) وربما حذف (يعني)، وذكر التفسير في الحديث وكذا كان الزهري يفسر الاحاديث كثيرا، وربما أسقط أداة كثيرا، فكان بعض أقرانه ربما يقول له (افصل كلامك من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم[64]

ومن بعض صور الضرورة في الادراج هو التفسير وقد ذكر ذلك الصنعاني حيث قال: «ادراج ما هو تفسير الألفاظ لا يحرم، وادراج ما هو من غيرها مما فيه حكم شرعي وايهام انه مرفوع هو الذي لا يجوز» [65] وقد حمل الامام السلطان علي القاري قول السمعاني في ان تعمد الادراج هو مسقط للعدالة على غير ما كان من تفسير لفظة غريبة في الحديث، والله تعالى أعلم[66]

والحمد لله على توفيقه وإنعامه

الخاتمة:

1- عناية المحدثين بكلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث أنهم ميزوا كلامه عن سائر كلام الناس
2- كما ان الادراج يكون في المتن فيكون في السند أيضا
3- الاصل في الادراج الحرمة ولكن ان كان هناك حاجة فيجوز الادراج ولكن بشرط ان لا يلبّس على الناس
4- اذا كان الراوي ادرج كلاما في الحديث كي يلبّس على الناس فيعد ادراجه جرحا ومخرجا له من العدالة.
5- الادراج في المتن امام ان يكون في بدايته او وسطه أو أخره
6- هناك ضوابط وقواعد من خلالها يستطيع الباحث الى أن يحكم بأن في الحديث ادراج أو لا.
7- غالب الادراج يكون في آخره، وما كان من الادراج في أول الحديث فهو قليل جدا، وما يكون في الوسط فهو أكثر من الاول.
8- لا يوجد مصنف اعتنى بالحديث المدرج سوى كتاب الفصل للوصل المدرج في النقل، للخطيب البغدادي وقد اختصره ابن حجر العسقلاني

هوامش البحث:

([1]) أخرجه مسلم ، كتاب الزهد والرقائق، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، (3004)
([2]) الصحاح، الجوهري (ت: 393هـ)، دار العلم- بيروت، ط4 سنة 1990، 337/2.
([3]) مفردات ألفاظ القرآن الكريم، الراغب الأصفهاني (ت: 42هـ)، حققه: صفوان الداوودي، ط1، دار القلم- دمشق، سنة 1992م، ص (311).
([4]) أساس البلاغة، الزمخشري (ت: 538هـ)، دار الفكر- بيروت سنة 199م، ص (18).
([55]) لسان العرب، ابن منظور (ت:)، دار صادر- بيروت، 266/2 .
([66]) حاشية مُحَمَّد محيي الدين عَبْد الحميد عَلَى توضيح الأفكار 50/2 ، والتعليقات الأثرية لعلي حسن علي عَلَى المنظومة البيقونية : 37
([7]) علوم الحديث، ابن الصلاح (ت: 63هـ)، حققه: نور الدين عتر، ط19، دار الفكر- دمشق، 2013م، ص (95).
([8]) الاقتراح في فن الاصطلاح، ابن دقيق العيد (ت: 702هـ)، تحقيق: د. عامر صبري، ط1، دار البشائر الاسلامية- بيروت، 1996م، ص (224).
([9]) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ابن جماعة (ت: 733هـ)، تحقيق: محي الدين رمضان، ط2، دار الفكر- دمشق، ص (53).
([10]) النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ) ، حققه: سعود السعدي وآخرون، ط1، دار الكتب العلمية- بيروت، 1964م، ص(347).

(11) وقد نصّ السخاوي على ذلك بقوله (اقتصر ابن الصلاح في المتن على أحدهما) أي على مدرج المتن. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، السخاوي (ت: 902هـ)، دار الكتب العلمية – لبنان، ط1 عام 1403هـ، 244/1 .
(12) الفية السيوطي في مصطلح الحديث، السيوطي (ت:911هـ)، شرحها: محمد محيي الدين عبد الحميد، حققها: أبو معاذ ارق عوض الله، دار ابن القيم ، ط1 عام 2004م، ص(25) رقم البيت (6،7).
(13) ينظر : نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، حققه: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط1، عام 122هـ، مطبعة السفير – الرياض، ص (115).
(14) نزهة النظر ص (23)
(15) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قوْلُهُ تَعَالَى {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ }، رقم (447)، ومسلم، كتاب الايمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده، رقم 141 - (86).
(16) كما في رواية الترمذي، تفسير القرآن، باب ومن سورة الفرقان (3182).
(17) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني (ت: 1182هـ)، حققه: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة السلفية - المدينة المنورة، 64/2 .
(18) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الصلاة، رقم (727) (728)، والنسائي، صفة الصلاة، باب موضع اليدين عند الجلوس للتشهد الأول (1159)،
(19) نزهة النظر ص (115).
(20) أخرجه بهذا اللفظ الخطيب في الفصل 443، وابن عبد البر في التمهيد 116/6 .
(21) التمهيد 116/6 .
(22) أخرجه مالك في الموطأ (1616).
(23) ألفية الحافظ العراقي في علوم الحديث، البيت (218، 219، 220)
(24) نزهة النظر ص (115).
(25) أخرجه ابن ماجه، ابن ماجه (ت:)، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر – بيروت ، كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في قيام الليل، (1333).
(26) تدريب الراوي ص (288).
(27) المجروحين، ابن حبان (ت:)، حققه: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب، 243/1.
(28) الموقظة للذهبي ص (10)
(29) نزهة النظر ص (115).
(30) هذا الشطر الأول (موقوف) أي من كلام الصحابي.
(31) هذا الشطر الثاني (مرفوع) أي من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم.
(32) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، بَاب غَسْلِ الْأَعْقَابِ وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَغْسِلُ مَوْضِعَ الْخَاتَمِ إِذَا تَوَضَّأَ، (165).
(33) الفصل للوصل المدرج 159/1.
(34) أخرجه الطبراني في الكبير 24/ 200 (511)، والدار قطني في السنن 148/1،
(35) سنن الدارقطني 148/1.
(36) الفصل 1 / 343 - 347) برقم (32).
(37) تدريب الراوي 271/1.
(38) توضيح الافكار، الصنعاني، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة السلفية - المدينة المنورة، 57/2.
(39) الفصل 1 / 343 - 347 برقم (32).
(40) المعجم الكبير (510).
(41) أخرجه أحمد في المسند 422/1 (2006)، عن يحيى بن آدم،
وأخرجه أبو داود 319/1 (970)، من طريق عبد الله بن محمد النفيلي،
وأخرجه الدارمي 309/1 ، من طريق أبي نعيم الفضل بن دُكين
جميعهم عن زهير بن معاوية، به مرفوعا.
(42) أخرجه أبوداود، كتاب الصلاة، باب التشهد،319/1 (790).

(43) سنن الدار قطني 353/1
(44) نقله عنه الكافيجي في المختصر في علم الأثر ص148
(45) شرح فتح القدير 193/1
(46) أخرجه البخاري، كتال العتق، باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده (744).
(47) أخرجه مسلم، كتاب الايمان، باب باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله 44 - (1665).
(48) أخرجه الخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل 217/1 .
(49) أخرجه البخاري، في الجنائز ، ما جاء في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا اله الا الله (1181)، ومسلم في الايمان ، من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة (92).
(50) الفصل 218/1.
(51) ينظر: الحديث المعلول قواعد وضوابط، د. حمزة المليباري، المكتبة العلمية، دار ابن حزم ،ط1، سنة 1996م، ص(81-82)
(52) أخرجه أحمد في المسند (7394)، (7395).
(53) أخرجه مسلم في الجمعة، الصلاة بعد الجمعة (881)
(54) أخرجه الحاكم في المستدرك (7721)
(55) المستدرك 305/4
(56) العلل الواردة في الاخبار النبوية، الدارقطني (ت: 358هـ)، دار طيبة عام 1420هـ، 95/2 .
(57) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، أحمد صديق الغماري (ت: 1380هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، ص 22
(58) علل ابن أبي حاتم 83/2 (1743).
(59) صحيح البخاري ، كتاب بدء الوحي رقم الحديث).
(60) سورة الواقعة 46
(61) ينظر: فتح المغيث 251/1 ، وتدريب الراوي 274/1
(62) قواطع الادلة 349/1
(63) ينظر: النكت للزركشي 247/1.
(64) ينظر: النكت لابن حجر 829/2، وفتح المغيث 251/1، ومنهج النقد (443).
(65) توضيح الافكار 66/2
(66) ينظر: شرح نخبة الفكر لعلي القاري (45)

المصادر:

1- القرآن الكريم
2- الصحاح، الجوهري (ت: 393هـ)، دار العلم- بيروت، ط4 سنة 1990
3- مفردات ألفاظ القرآن الكريم، الراغب الأصفهاني (ت: 42هـ)، حققه: صفوان الداوودي، ط1، دار القلم- دمشق، سنة 1992م
4- أساس البلاغة، الزمخشري (ت: 538هـ)، دار الفكر- بيروت سنة 199م
5- لسان العرب، ابن منظور (ت:)، دار صادر- بيروت
6- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني (ت: هـ)، حققه: محمد محي الدين عبد الحميد ، المكتبة السلفية - المدينة المنورة،
7- التعليقات الأثرية عَلَى المنظومة البيقونية، علي الحلبي، دار ابن الجوزي- الرياض، ط6 عام 1428هـ

8- علوم الحديث، ابن الصلاح (ت: 63هـ)، حققه: نور الدين عتر، ط19، دار الفكر- دمشق، 2013م
9- الاقتراح في فن الاصطلاح، ابن دقيق العيد (ت: 702هـ)، تحقيق: د. عامر صبري، ط1، دار البشائر الاسلامية- بيروت، 1996م
10- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ابن جماعة (ت: 733هـ)، تحقيق: محي الدين رمضان، ط2، دار الفكر- دمشق
11- النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ) ، حققه: سعود السعدي وآخرون، ط1، دار الكتب العلمية- بيروت، 1964م
12- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، السخاوي (ت: 902هـ)، دار الكتب العلمية – لبنان، ط1 عام 1403هـ
13- الفية السيوطي في مصطلح الحديث، السيوطي (ت:911هـ)، شرحها: محمد محيي الدين عبد الحميد، حققها: أبو معاذ ارق عوض الله، دار ابن القيم ، ط1 عام 2004م
14- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، حققه: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط1، عام 122هـ، مطبعة السفير – الرياض
15- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني (ت: 1182هـ)، حققه: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة السلفية ـ المدينة المنورة
16- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر (ت: 463هـ)، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ،محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ المغرب ، 1387هـ
17- الفصل للوصل المدرج في النقل، الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، تحقيق محمد مطر الزهراني، دار الهجرة- الرياض، عام 141هـ
18- الجامع الصحيح، البخاري (ت: 256هـ)، حققه: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة السلطانية، عام 1422هـ
19- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج (ت: 261هـ)، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت
20- سنن أبي داود، أبو داود (ت: 275هـ)، حققه: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر
21- سنن الترمذي، الترمذي (ت: هـ)، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت
22- سنن ابن ماجه، ابن ماجه (ت:)، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر – بيروت
23- سنن النسائي (المجتبى)، النسائي (ت: 303هـ)، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط2 عام 1986م
24- سنن الدارقطني
25- مسند أحمد، احمد بن حنبل (ت: 234هـ)، حققه: أحمد محمد شاكر، مؤسسة قرطبة ـ القاهرة
26- موطأ مالك، مالك بن أنس (ت:179 هـ)، محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، ط1 عام 2004م

27- المعجم الكبير، الطبراني (ت: 360هـ)، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم – الموصل، ط2 عام 1983م
28- الحديث المعلول قواعد وضوابط، د. حمزة المليباري، المكتبة العلمية، دار ابن حزم ،ط1، سنة 1996م،
29- توضيح الافكار، الصنعاني، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة السلفية - المدينة المنورة
30- المجروحين، ابن حبان (ت:)، حققه: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب
31- الموقظة، للذهبي (ت: 748هـ)، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة، دار البشائر الاسلامية- حلب، ط2 عام 1412هـ
32- سنن الدارمي، الدارمي (ت: 255هـ)، تحقيق : فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي دار الكتاب العربي – بيروت، ط1 عام 1407هـ
33- شرح فتح القدير، الكمال ابن الهمام (ت: 681هـ)، دار الفكر،
34- النكت على مقدمة ابن الصلاح ، الزركشي (ت: 794هـ)تحقيق : د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف – الرياض، ط1 عام 1998م
35- شرح شرح نخبة الفكر، لعلي القاري (ت: 1014هـ)، حققه: محمد نزار تميم، وهيثم نزار تميم، بيروت – لبنان،
36- المختصر في علم الأثر، الكافيجي (ت: 879هـ) ، حققه: محمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتب- بيروت، ط1 1990م
37- قواطع الأدلة في الأصول ، السمعاني (ت: 489هـ)، حققه::محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، عام 1999م

Abstract:
The research aims to show the attention of the hadith scholars to the hadith of the Prophet, may God's prayers and peace be upon him and his family, as they distinguished his words from the words of others so that the words of the revelation of prophecy would not be confused with others. This distinction came through extrapolation of the prophetic hadiths, collecting and probing the paths, then examining them and determining whether they were unique or not, and all of that in order to They determine whether some of the narrators included their words with the words of the Prophet, may God's prayers and peace be upon him and his family, or not, and then they set some rules and regulations for knowing the included hadith. They presented many examples and divisions that indicate their keen interest in this matter